

[مستحبات الوقوف بعرفة من كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي]

(جزء مستل من رسالة الماجستير بعنوان: المستحبات الفقهية في المذهب الحنبلي من كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي من بداية باب صفة الحج والعمرة إلى نهاية كتاب الحج)

إعداد الباحثة:

[أسماء عبد الرحمن عبد العزيز السديس]

[تخصص الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة جدة، السعودية]

ملخص البحث:

تهدف هذه الرسالة إلى تكوين موسوعة علمية تختص بالمستحبات الفقهية في الفقه الإسلامي حيث أنها جزء من مشروع متكامل يضم جميع أبواب الفقه، ففي هذه الدراسة ذكرت مستحبات الوقوف بعرفة وبيّنت أقوال الفقهاء فيها والأدلة التي اسندوا عليها.

وهذه الدراسة عنيت بذكر مستحبات الوقوف بعرفة من خلال كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي.

وقد تم الاعتماد على المنهج الاستقرائي في الجزء المعني بالدراسة، والوصفي التحليلي من خلال عرض الأدلة وأوجه الدلالة منها .

ويعد هذا العمل وسيلة لتسهيل الوصول للمستحبات الفقهية وما في ذلك من أثر في تكميل عبادة المسلم على أكمل وجه.

الكلمات المفتاحية: مستحبات، الوقوف بعرفة، السنة، المندوب، استحباب، يوم عرفة.

المبحث الأول: التمهيد والمقدمة والتعريف بكتاب شرح منتهى الإرادات ومؤلفه.

المطلب الأول: المقدمة

الحمد لله رب العالمين وحده لا سواه، والصلاة والسلام على سيد المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد..

فقد حثنا ديننا الكريم على طلب العلم وورد فضل ذلك في عدة مواضع منها: قوله صلى الله عليه وسلم: (من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله به طريقاً من طرق الجنة)⁽¹⁾، ومن أهم العلوم التي ينبغي للمسلم معرفتها العلم بالأحكام الشرعية ومن أكدها العلم بأركان الإسلام الخمسة التي منها حج بيت الله الحرام لمن استطاع إليه سبيلاً، ولتأدية هذه الفريضة على أكمل وجه فقد بين الفقهاء أركانها وواجباتها ومستحباتها.

وقد جاءت المستحبات متناثرة بين الأحكام في كتب الفقهاء، ولأهميتها في الأحكام الشرعية من حيث جبرها لنواقص العبادات، وما فيها من زيادة الأجر والثواب كانت هذه الدراسة لاستقراء المستحبات في يوم عرفة وجمعها وتحليلها في المذهب الحنبلي من خلال كتاب شرح منتهى الإرادات (دقائق أولي النهى لشرح المنتهى) للإمام البهوتي، ودراستها دراسة مقارنة مع المذاهب الفقهية الثلاثة الأخرى.

مشكلة الدراسة:

إبراز المستحبات في يوم عرفة، وما هي المستحبات المتفق عليها، والمختلف فيها، بين أصحاب المذاهب الأربعة؟

أهمية الدراسة:

الموضوع جزء من مشروع متكامل يعرض المستحبات الفقهية في جميع أبواب الفقه، ولذلك فائدة كبرى؛ لمكانة المستحبات وأهميتها في الأحكام الشرعية من حيث جبرها لنواقص العبادات، وما فيها من زيادة الأجر والثواب.

أهداف الدراسة:

إبراز المستحبات الفقهية في يوم عرفة بعد جمعها واستقراءها، وبيان مواطن الاتفاق والاختلاف فيها مع ذكر أدلة الفقهاء التي استندوا عليها.

حدود الدراسة:

مستحبات الوقوف بعرفة من كتاب شرح منتهى الإرادات.

(1) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم، حديث رقم 3641 (317/3)

الدراسات السابقة:

لم أجد دراسة علمية مختصة في هذا الموضوع، وإنما تكون من بين كتب أو دراسات تكلمت عن الحج بشكل عام.

منهج البحث: يعتمد البحث على المنهج الوصفي إذ يقوم على استقراء المادة العلمية من خلال:

1/ عرض المسائل التي تختص بالأفعال المستحبة في يوم عرفة.

2/ ذكر أقوال فقهاء المذاهب الأربعة فيها.

3/ ذكر الأدلة التي بني الحكم عليها وأوجه الدلالة منها.

وقد سلك في بحثي المنهج التالي:

1/ الاعتماد على أمهات المصادر والمراجع الأصلية لكل مذهب في التحرير والتوثيق.

2/ عزو الآيات القرآنية إلى موضعها في القرآن الكريم بذكر السورة ورقم الآية.

3/ تخريج الأحاديث النبوية، بذكر رقم الحديث، والكتاب، والباب، ثم الجزء والصفحة، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فيكتفى بذلك، وإن كان في غيرهما فيخرج من مظانه مع ذكر حكم أهل الحديث عليه.

4/ الحرص على الالتزام بالأمانة العلمية في عزو الأقوال إلى قائلها من مصادرها الأصلية.

5/ التعريف بالكلمات الغريبة والمصطلحات التي تحتاج إلى توضيح.

6/ الترجمة للأعلام غير المشهورين.

هيكل البحث:

يتكون البحث من مبحثين وخاتمة.

المبحث الأول: التمهيد والمقدمة والتعريف بكتاب شرح منتهى الإرادات ومؤلفه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المقدمة: وفيه موضوع البحث، وأهدافه، والخطة التي سرت عليها، والمنهج المسلوك في البحث.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب شرح منتهى الإرادات، ومؤلفه.

المبحث الثاني: في مستحبات الوقوف بعرفة وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: سنة تقصير خطبة يوم عرفة وتعجيل صلاتها.

المطلب الثاني: أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة

المطلب الثالث: سنة الوقوف بعرفة راکباً.

المطلب الرابع: استقبال القبلة في الوقوف بعرفة.

لمطلب الخامس: رفع اليدين للوقوف بعرفة ندباً، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: الاكثار من الدعاء في يوم عرفة، وتكراره.

المسألة الثانية: الاكثار من قول: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له...)

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

المصادر والمراجع.

المطلب الثاني: تعريف موجز بكتاب شرح منتهى الإرادات، ومؤلفه:

أولاً: التعريف بالكتاب:

يعتبر كتاب شرح منتهى الإرادات من الكتب المعتمدة في المذهب الحنبلي، ولذلك لشرحه أهم المتون في الفقه الحنبلي، وهو كتاب "منتهى الإرادات" لابن النجار، الذي يعتبر جامعاً لكتابين جليلين من كتب المذهب، هما: "المقنع" لموفق الدين ابن قدامة المقدسي، وكتاب "التنقيح المشيع في تحرير أحكام المقنع" للقاضي علاء الدين المرداوي.

فجاء البهوتي وشرح كتاب "منتهى الإرادات" في كتاب سماه: "دقائق أولي النهى في شرح المنتهى" ويعد هذا الكتاب من الكتب المعتمدة في المذهب في الفتوى والقضاء، وهذا مازاد من أهمية الكتاب.⁽²⁾

ثانياً: ترجمة المؤلف:

هو الشيخ الإمام: منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن أحمد بن علي بن إدريس شيخ مشايخ الإسلام الشهير بالبهوتي المصري، ولد سنة ألف من الهجرة، كان رحمه الله شيخ الحنابلة بمصر، وخاتمة علمائهم بها، الذائع الصيت، البالغ الشهرة، كان عالماً، عاملاً، ورعاً، متبحراً في العلوم الدينية، ورحل الناس إليه من الآفاق؛ لأجل أخذ مذهب الإمام أحمد رضي الله عنه، فإنه انفرد في عصره بالفقه، وله اليد الطولى في الفقه والفرائض وغيرهما، واخذ عن كثير من المتأخرين من الحنابلة منهم الجمال يوسف البهوتي، والشيخ عبد الرحمن البهوتي، والشيخ محمد الشامي المرداوي، وأكثر، وأخذ عنه الشيخ محمد، ومحمد بن أبي السرور البهوتيان، وإبراهيم بن أبي بكر الصالح، وغيرهم، ومن مؤلفاته: (شرح الإقناع) و (شرح على منتهى الارادات) للفتي الفتوح، و (شرح زاد المستقنع) للحجاوي. توفي رحمه الله ضحى يوم الجمعة عاشر شهر ربيع الثاني سنة 1051 بمصر.⁽³⁾

المبحث الثاني: في مستحبات الوقوف بعرفة، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: الجمع بين الظهر والعصر يوم عرفة

قال البهوتي: (ثم يجمع من يجوز له الجمع حتى المنفرد) نصاً (بين الظهر والعصر) لحديث جابر «ثم أذن ثم أقام فصلى الظهر، ثم أذن ثم أقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئاً» وقال سالم للحجاج بن يوسف يوم عرفة "إن كنت تريد أن تصيب السنة فقصر الخطبة وعجل الصلاة فقال ابن عمر: صدق".⁽⁴⁾

(2) المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته للتركي (470/1)، (514/2)

(3) ينظر: النعت الأكمل (210-212) السحب الوابلة (1131-1133)

(4) شرح منتهى الارادات (579/1).

تحرير المسألة:

أجمع الفقهاء على أن السنة أن يجمع الإمام بالحجاج جمع تقديم بين صلاتي الظهر والعصر يوم عرفة. (5)
واستدلوا على ذلك:

من السنة: بحديث جابر رضي الله عنه أن النبي عليه الصلاة والسلام بعد وصوله إلى عرفة خطب بالناس:
(...ثم أذن، ثم أقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر، ولم يصل بينهما شيئاً...) (6)

وجه الدلالة: الموالاة بين الصلاتين من غير فاصل، دل على أنه جمع بينهما. (7)

من الأثر: قال سالم (8) للحجاج بن يوسف (9): إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السُّنَّةَ فَأَقْصِرِ الْخُطْبَةَ وَعَجِّلِ الْوُقُوفَ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ
إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: «صَدَقَ». (10)

وجه الدلالة: أن الأفضل تعجيل الصلاة حين تزول الشمس والذهاب إلى الموقف، وتطويل ذلك يمنع الرواح إلى
الموقف في أول وقت الزوال. (11)

من المعقول: "حتى يتفرغ الحجيج إلى الدعاء، ويتسع لهم وقت الإفاضة، إذا جمعوا بين الصلاتين". (12)
واختلفوا فيمن صلى وحده، هل له الجمع أم لا، على قولين:

القول الأول: جواز الجمع بين صلاتي الظهر والعصر جمع تقديم في يوم عرفة للمنفرد، وهو قول المالكية (13)،
والشافعية (14)، والحنابلة (15).

القول الثاني: لا يصح الجمع للمنفرد، وهو قول: أبو حنيفة (16)

(5) ينظر: الإجماع لابن المنذر (57)، بدائع الصنائع للكاساني (152/2)، التلخيص للبغدادي (87/1)، الكافي في فقه أهل المدينة لابن عبد البر (371/1)، الأم
للشافعي (233/2)، المجموع للنووي (92/8)، الإقناع للحجاوي (387/1)، المغني لابن قدامة (366/3)
(6) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم 886/21218
(7) ينظر: شرح حديث جابر في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم لابن عثيمين (113)
(8) هو التابعي الفقيه أبو عمر، سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، كان ثقة، كثير الحديث، توفي سنة 106هـ ينظر: حلية الأولياء وطبقات
الأصفياء للأصبهاني (193/2)، تهذيب التهذيب لابن حجر (438/3)
(9) هو الحجاج بن يوسف بن أبي عقيل الثقفي الأمير الشهير، مات سنة 95هـ. ينظر: تهذيب التهذيب لابن حجر (212/2)
(10) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب التهجير بالرواح يوم عرفة، حديث رقم 1660 (162/2)
(11) ينظر: المغني لابن قدامة (264/5)
(12) نهاية المطلب للجويني (313/4)
(13) البيان والتحصيل لابن رشد (442/3)
(14) ينظر: الحاوي الكبير للماوردي (170/4)، المجموع للنووي (92/8)
(15) المغني لابن قدامة (366/3)
(16) ينظر: المبسوط للسرخسي (17-15/4)، بدائع الصنائع للكاساني (152/2).

سبب الاختلاف:

اختلافهم في سبب تقديم العصر على وقته هل هو لأجل محافظة الجماعة، أو لامتداد الوقوف. فمن قال إنه لأجل محافظة الجماعة قال بعدم جواز الجمع للمنفرد. ومن قال إنه لامتداد الوقوف قال بجواز الجمع للمنفرد.⁽¹⁷⁾
أدلة القول الأول القائلين بجواز الجمع للمنفرد:

من الأثر: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان إذا فاتته الصلاة مع الإمام جمع بينهما.⁽¹⁸⁾

من القياس: كل جمع جاز مع الإمام جاز انفراده به، كالجمع بين العشاءين بجمع، فإن الإمام فيه ليس بشرط.⁽¹⁹⁾

من المعقول: 1/ أن صلاة العصر قدمت للحاجة إلى امتداد الوقوف، فإن الموقف هبوط وصعود لا يمكن تسوية الصفوف فيها فيحتاجون إلى الخروج منها والاجتماع لصلاة العصر فينقطع وقوفهم، وامتداد الوقوف إلى غروب الشمس واجب، فللحاجة إلى ذلك جوز له الجمع بين الصلاتين، وفي هذا المنفرد والذي يصلي مع الإمام سواء.⁽²⁰⁾

2/ أن المعنى في جمع الصلاتين عند الزوال إنما هو تعجيل الدفع إلى عرفة لفضل الوقوف بها من هذا الوقت، فينبغي له إذا لم يصل مع الإمام أن يجمع الصلاتين في رحله عند الزوال، ويدفع مع الناس إلى عرفة ليدرك من فضل الوقوف بها معهم ما أدركوا، فهذا المعنى لا يوجب الفصل بين المفرد، والجماعة.⁽²¹⁾

أدلة القول الثاني القائلين بأن صلاة المنفرد لا تصح جمعا:

من القرآن: بقوله تعالى {إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا} [النساء: 103].

وجه الدلالة: أن المقصود فرضا مؤقتا فالمحافظة على الوقت في الصلاة فرض بيقين فلا يجوز تركه إلا بيقين، وهو الموضوع الذي ورد النص به، وإنما ورد النص بجمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين الصلاتين، والخلفاء من بعده فلا يجوز الجمع إلا بتلك الصفة.

وهي: أن يكون أداء الصلاتين جماعة مع الإمام، وهو الخليفة أو نائبه، فهذا شرط صحة الجمع عند أبي حنيفة، فيصلي كل صلاة لوقتها إن لم يدرك الجمع مع الإمام.⁽²²⁾

(17) ينظر: العناية في شرح الهداية للبارقي (470/2)

(18) ذكره البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب الجمع بين الصلاتين بعرفة (162/2)

(19) ينظر: الحاوي الكبير للماوردي (170/4)، المغني لابن قدامة (365/3-368)، المبسوط للسرخسي (17-15/4)

(20) ينظر: المبسوط للسرخسي (17-15/4)

(21) ينظر: البيان والتحصيل لابن رشد (442/3)، بدائع الصنائع للكاساني (152، 153/2)

(22) ينظر: المبسوط للسرخسي (16/4)، بدائع الصنائع للكاساني (153/2)

من المعقول: أن الجماعة يعسر عليهم الاجتماع للعصر بعد ما تفرقوا في الموقف، وهذا المعنى ينعدم في حق المنفرد فيمكن أن يصلي العصر في وقته في موضع وقوفه.⁽²³⁾

القول الراجح:

الراجح والله أعلم هو القول الأول القائل بجواز الجمع للمنفرد؛ لأن جواز الجمع للحاجة إلى امتداد الوقوف، بدليل أنه لا جمع على من ليس عليه الوقوف، والحاج يحتاج إلى الدعاء في وقت الوقوف، فشرع الجمع لئلا يشتغل عن الدعاء. والمنفرد وغيره في هذه الحاجة سواء فيستويان في جواز الجمع.⁽²⁴⁾

وقد ذكر ابن المنذر الاجماع فيه فقال: "أجمع أهل العلم على أن الإمام يجمع بين الظهر والعصر بعرفة يوم عرفة، كذلك من صلى وحده".⁽²⁵⁾

المطلب الثاني / سنة الوقوف بعرفة راكبا

قال البهوتي: وسن وقوفه) أي الحاج بعرفة (راكبا) لفعله صلى الله عليه وسلم حيث وقف على راحلته (بخلاف سائر المناسك) فيفعلها غير راكب.⁽²⁶⁾

تحرير المسألة:

ذهب جمهور الفقهاء إلى أن السنة أن يقف الحاج بعرفة راكبا، وهو قول الحنفية⁽²⁷⁾، والمالكية⁽²⁸⁾، والأصح عند الشافعية⁽²⁹⁾، والحنابلة⁽³⁰⁾.

الأدلة على ذلك:

من السنة: 1/ ما جاء في حديث جابر -رضي الله عنه- في صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم: (...ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى أتى الموقف، فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات، وجعل حبل المشاة بين يديه، واستقبل القبلة، فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس...)⁽³¹⁾

(23) ينظر: الهداية للمرغيناني (141/1)، المبسوط للسرخسي (16/4)

(24) ينظر: العناية شرح الهداية للبايرتي (470/2)

(25) الاجماع لابن المنذر (57)

(26) شرح منتهى الارادات للبهوتي (579/1)

(27) ينظر: الهداية شرح البداية للمرغيناني (142/1)، البحر الرائق لابن نجيم (365/2).

(28) ينظر: الذخيرة للقرافي (257/3)، التلقيم للبغدادي (87/1)، التبصرة للخمّي (1208/3).

(29) ينظر: الحاوي الكبير للماوردي (173/4)، المهذب للشيرازي (412/1)، البيان في مذهب الامام الشافعي للعمراني (317/4)

(30) ينظر: المغني لابن قدامة (368/3)، العدة شرح العمدة للمقدسي (209)

(31) اخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم 1218 (886/2)

وجه الدلالة: جاء في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم وقف راكباً بعرفة، فدل ذلك على أنه الأفضل؛ وذلك تأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم⁽³²⁾

2/ عن أم الفضل بنت الحارث⁽³³⁾، أن ناساً اختلفوا عندها يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم: هو صائم، وقال بعضهم: ليس بصائم، «فأرسلت إليه بقدر لبن وهو واقف على بعيره، فشربه»⁽³⁴⁾ وجه الدلالة: كان عليه الصلاة والسلام راكباً كما في الحديث، فدل على ذلك على أنه الأفضل؛ للاقتداء به عليه الصلاة والسلام.
من المعقول: أن الراكب يكون أقوى على الدعاء، فكان الركوب أولى، ولهذا كان الإفطار بعرفة أفضل لأن المفطر أقوى على الوقوف والدعاء⁽³⁵⁾

وللشافعية⁽³⁶⁾ والحنابلة⁽³⁷⁾ قول آخر: وهو أن النازل والراكب سواء.

المطلب الثالث / استقبال القبلة في الوقوف بعرفة:

.. وسن وقوفه (مستقبل القبلة عند الصخرات وجبل الرحمة) واسمه إلال على وزن هلال ويقال له: جبل الدعاء لقول جابر عنه صلى الله عليه وسلم «جعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة»⁽³⁸⁾

تقرير المسألة

اتفق الفقهاء⁽³⁹⁾ على استحباب وقوف الحاج بعرفة للدعاء وهو مستقبل القبلة.

واستدلوا على ذلك:

من السنة: 1/ بفعله عليه الصلاة والسلام، فقد جاء في حديث جابر: (...ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى أتى الموقف، فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات، وجعل حبل المشاة بين يديه، واستقبل القبلة، فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس...)⁽⁴⁰⁾

(32) ينظر: الوسيط في المذهب للغزالي (657/2)

(33) هي أم الفضل، لبابة بنت الحارث بن حزن بن بجير بن الهرم بن ربيعة بن عبد الله بن هلال بن عامر بن صعصعة. أخت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، وزوجة العباس بن عبد المطلب، وأم أكثر بنيهِ. وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب للقرطبي (1908/4)

(34) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب الوقوف على الدابة بعرفة، حديث رقم 1661 (162/2)

(35) المذهب للشيرازي (412/1)

(36) ينظر: الأم (233/2)، التنبيه في الفقه الشافعي للشيرازي (77)، المجموع للنووي (94/8)

(37) ينظر: المغني لابن قدامة (368/3)، العدة شرح العمدة للمقدسي (209)

(38) شرح منتهى الإرادات (579/1)

(39) ينظر: بدائع الصنائع للكاساني (154/2)، الهداية في شرح بداية المبتدي للمرغيناني (142/1)، المدخل لابن الحاج (228/4)، التاج والاكليد للعبدي (168/4)، الحاوي الكبير للماوردي (173/4)، المذهب للشيرازي (411/1)، المغني لابن قدامة (368/3)، العدة شرح العمدة للمقدسي (209)

(40) سبق تخريجه

وجه الدلالة: فعله صلى الله عليه وسلم يدل على أنه الأفضل.

2/ عن عبد الله بن عباس، مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن لكل شيء شرفاً، وأشرف المجالس ما استقبل به القبلة"⁽⁴¹⁾

ومثله عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أكرم المجالس ما استقبل به القبلة»⁽⁴²⁾

من المعقول: أنه إذا لم يكن بد من جهة فجهة القبلة أولى.⁽⁴³⁾

وإن انحرف قليلاً لم يضره؛ لأن الوقوف ليس بصلاة.⁽⁴⁴⁾

وقال المالكية: يستقبل القبلة بالراحلة كما هو مأمور بالاستقبال إذا كان بالأرض⁽⁴⁵⁾

المطلب الرابع/ سنة رفع اليدين في الدعاء يوم عرفة

(ويرفع) واقف بعرفة (يديه) ندبا ولا يجاوز بهما رأسه.⁽⁴⁶⁾

تقرير المسألة:

اتفق الفقهاء⁽⁴⁷⁾ على استحباب رفع اليدين عند الدعاء في يوم عرفة. واستدلوا على ذلك:

من السنة: 1/ ما روي عن ابن عباس -رضي الله عنه- أنه قال: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو بعرفة، ويده إلى صدره كاستطعام المسكين»⁽⁴⁸⁾

2/ وعنه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " ترفع الأيدي في الصلاة، وإذا رأى البيت، وعلى الصفا والمروة، وعشية عرفة، وجمع عند الجمرتين وعلى الميت "⁽⁴⁹⁾ وجه الدلالة: دل ذلك على أن الدعاء في يوم عرفة من المواطن التي ترفع اليدين فيها بالدعاء.

(41) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، جماع أبواب الوليمة، باب ما جاء في تستير المنازل، حديث رقم 14588 (444/7) والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير رقم ١٩٣٤ (279)

(42) رواه الطبراني في الأوسط، باب الميم، من بقية من أول اسمه ميم ومن اسمه موسى، حديث رقم 8361 (189/8)، والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير رقم ١١٢٤ (158)

(43) المذهب للشيرازي (411/1)

(44) بدائع الصنائع للكاساني (154/2)

(45) المدخل لابن الحاج (228/4)

(46) شرح منتهى الإرادات (579/1)

(47) ينظر: بدائع الصنائع للكاساني (153/2)، تبين الحقائق للزيلعي (25/2)، المدونة لابن مالك (165/1)، الذخيرة للقرافي (342/13)، المذهب للشيرازي (412/1)، البيان في مذهب الإمام الشافعي للعمري (317/4)، المجموع للنووي (94/8)، المغني لابن قدامة (368/3)، المبدع شرح المقنع لابن مفلح (211/3)

(48) رواه الطبراني في الأوسط، باب الألف، باب من اسمه إبراهيم، حديث رقم 2892 (189/3)، ذكر الأصبهاني في حلية الأولياء: غريب (213/8)

(49) رواه البيهقي في سننه، أبواب دخول مكة، باب رفع اليدين إذا رأى البيت، حديث رقم 9210 (117/5) والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير رقم ٢٤٢٢ (357)

المطلب الخامس / سنن الدعاء في يوم عرفة، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: الاكثار من الدعاء في يوم عرفة، وتكراره.

(ويكثر الدعاء) والاستغفار والتضرع وإظهار الضعف والافتقار ويلج في الدعاء ولا يستبطن الإجابة ويجتنب السجع، ويكرر كل دعاء ثلاثاً. (50)

تقرير المسألة:

اتفق الفقهاء (51) على أن من السنة في يوم عرفة الإكثار من الدعاء وتكراره. وذلك إلى غروب الشمس. لأنه من أعظم الأيام التي ترحى فيها الإجابة. (52)

واستدلوا على ذلك:

من السنة: 1/ عن عمرو بن شعيب، (53) عن أبيه، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " خير الدعاء دعاء يوم عرفة ... ". (54)

2/ ما روي عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار، من يوم عرفة، وإنه ليدنو، ثم يباهي بهم الملائكة، فيقول: ما أراد هؤلاء؟ " (55)

3/ حدثنا عبد الله بن كنانة السلمي (56)، أن أباه أخبره عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم: «دعا لأمتة عشية عرفة، بالمغفرة» فأجيب: «إني قد غفرت لهم، ما خلا الظالم، فإني أخذ للمظلوم منه» قال: «أي رب إن شئت أعطيت المظلوم من الجنة، وغفرت للظالم» فلم يجب عشيته، فلما أصبح بالمزدلفة، أعاد الدعاء، فأجيب إلى ما سأل ... » (57)

قال الحنفية: من السنة الإكثار من الدعاء في يوم عرفة والابتهال والتضرع، وإكثار التهليل والتكبير والاستغفار وقراءة القرآن والصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - والإلحاح في الدعاء مع قوة الرجاء للإجابة ولا يقصر فيه فإن هذا اليوم لا يمكنه تداركه. (58)

وللمالكية أيضاً: يستحب الدعاء والإلحاح به والتضرع والذكر والتسبيح والتحميد والتهليل والاستغفار والصلاة على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم. (59)

ووافقهم في ذلك الشافعية فقالوا: يستحب يوم عرفة التفرغ للدعاء، والإكثار منه، لأن أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة، كما في الحديث السابق. ويستحب كذلك الإكثار من قراءة القرآن والذكر، والصلاة. (60)

(50) شرح منتهى الإرادات للبهوتي (579/1)

(51) ينظر: البحر الرائق لابن نجيم (365/2)، بدائع الصنائع للكاتاني (153/2)، التبصرة للخمّي (1206/3)، الثمر الداني للأزهري (372)، الأم للشافعي

(233/2)، الحاوي الكبير للماوردي (173/4)، المغني لابن قدامة (368/3)، الإقناع للحجاوي (387/1)

(52) الحاوي الكبير للماوردي (173/4)

(53) هو الإمام المحدث أبو إبراهيم، عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي، ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (156/5)،

تهذيب التهذيب لابن حجر (48/8)

(54) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الدعوات، حديث رقم 3585 (572/5)، والحديث حسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير، رقم 3274 (621/1)

(55) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة، حديث رقم 1348 (982/2)

(56) هو عبد الله بن كنانة بن العباس بن مرداس الأسلمي، ينظر: ميزان الاعتدال للذهبي (474/2)

(57) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب المناسك، باب الدعاء بعرفة، حديث رقم 3013 (1002/2)، قال الذهبي في ميزان الاعتدال: "قال البخاري: لم يصح حديثه".

(58) ينظر: تبين الحقائق للزبيلي (26، 25/2)، البحر الرائق لابن نجم (365/2)، بدائع الصنائع للكاتاني (153/2)

(59) ينظر: التبصرة للخمّي (1206/3)، المدخل لابن الحاج (229/4)، الثمر الداني للأزهري (372)،

(60) ينظر: الأم للشافعي (233/2)، الحاوي الكبير للماوردي (173/4)، البيان في مذهب الامام الشافعي للعمري (316/4)

وأيضاً "إكثار التهليل عشية عرفة"⁽⁶¹⁾ لقوله صلى الله عليه وسلم: (إن أفضل ما دعوتُ ودعا الأنبياء قبلي عشية عرفة: لا إله إلا الله)⁽⁶²⁾

وذكر الحنابلة: أنه يستحب الإكثار من ذكر الله تعالى والدعاء يوم عرفة؛ فإنه يوم ترجى فيه الإجابة، ولذلك استحبوا له الفطر يومئذ، ليتقوى على الدعاء، مع أن صومه بغير عرفة يعدل سنتين.⁽⁶³⁾

المسألة الثانية: الاكثار من قول: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له...)

(و) يكثر (من قول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير اللهم اجعل في قلبي نوراً وفي بصري نوراً وفي سمعي نوراً ويسر لي أمري) لحديث «أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له»⁽⁶⁴⁾

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «كان أكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير، وهو على كل شيء قدير».⁽⁶⁵⁾⁽⁶⁶⁾

تقرير المسألة:

اتفق الفقهاء⁽⁶⁷⁾ على أن أفضل الدعاء في يوم عرفة (لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير، وهو على كل شيء قدير).

واستدلوا على ذلك:

من السنة:

عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير"⁽⁶⁸⁾ وفي لفظ: "أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلت: أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له"⁽⁶⁹⁾

من الأثر: سئل سفيان بن عيينة⁽⁷⁰⁾ عن أفضل الدعاء يوم عرفة؟ فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. فقليل له: هذا ثناء، وليس بدعاء. فقال: أما سمعت قول الشاعر:

(61) نهاية المطلب للجويني (314/4)

(62) أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير، ترجمة فرج بن فضالة، (462/3)،

(63) المغني لابن قدامة (368/3)

(64) رواه مالك في الموطأ، كتاب المناسك، باب فضل يوم عرفة، حديث رقم 32 (214/1)، والحديث حسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير رقم 1102 (248/1)

(65) أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، حديث رقم 6961 (548/11)، وقال: حسن لغيره.

(66) شرح منتهى الإرادات للبهوتي (579/1، 580)

(67) ينظر: تبين الحقائق للزيلعي (25/2)، البحر الرائق لابن نجيم (363/2)، المدخل لابن الحاج (229/4)، المغني لابن قدامة (365-368/3)، الاقناع للحجاوي (378/1).

(68) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الدعوات، حديث رقم 3585 (572/5)، والحديث حسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير، رقم 3274 (621/1) سبق تخريجه.

(70) هو الإمام الكبير، أبو محمد، سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي الكوفي، ثم المكي. طلب الحديث وهو غلام. توفي سنة 198هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (474، 454/8)

أذكر حاجتي أم قد كفاني ... حباؤك إن شيمتك الحباء

إذا أثنى عليك المرء يوما ... كفاه من تعرضه الثناء (71)

الخاتمة:

وفي الختام يتبين لنا أهمية يوم عرفة في فريضة الحج ولأدائه على الوجه الأكمل ينبغي على المسلم اتباع سنة النبي صلى الله عليه وسلم فيه فيفعل كما فعل عليه الصلاة والسلام، فقد قال: (لتأخذوا مناسككم، فإني لا أدري لعلني لا أحج بعد حجتي هذه). (72)

ولا تخفى على المسلمين مكانة المستحبات وأهميتها من حيث جبرها لنواقص العبادات، وما فيها من زيادة الأجر والثواب. والله تعالى أعلم.

المصادر والمراجع:

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي (1422هـ) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1 دار طوق النجاة: مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي. التراث العربي).

مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمّد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية.

الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي، الجامع الصحيح سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد (1425هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة.

مالك بن أنس، (1406هـ) الموطأ، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، (1424هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، (1415هـ)، المعجم الأوسط، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد - أبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة، دار الحرمين.

العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (1404هـ)، الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي أمين قلججي، بيروت، دار المكتبة العلمية.

ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر (1425هـ)، الإجماع، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار المسلم للنشر والتوزيع.

(71) ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي للعمري (316/4-317)، المغني لابن قدامة (369/3)

(72) أخرجه مسلم، كتاب الحج، استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا، وبيان قوله صلى الله عليه وسلم «لتأخذوا مناسككم»، (1297/943/2)

النجدي، محمد بن عبد الله بن حميد النجدي ثم المكي، (1416هـ)، السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، تحقيق: بكر بن عبد الله أبو زيد، عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، بيروت، مؤسسة الرسالة.

العامري، محمد كمال الدين بن محمد الغزي، (1402هـ)، النعت الأكمل لأصحاب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد مطيع الحافظ - نزار أباطة، دمشق، دار الفكر.

أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (1326هـ)، تهذيب التهذيب، الهند، مطبعة دائرة المعارف النظامية.

الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (1405)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط3، مؤسسة الرسالة.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (1382هـ)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، علي محمد البجاوي، بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر.

الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله، (1394هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مصر، مطبعة السعادة.

القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري (1412هـ)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت، دار الجيل.

التركي، عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن، (1423هـ)، المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته، مؤسسة الرسالة ناشرون.

السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، المبسوط، بيروت، دار المعرفة.

البابري، محمد بن محمد بن محمود، أبو عبد الله ابن شمس الدين ابن جمال الدين الرومي، (1389هـ)، العناية شرح الهداية، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.

المرغيناني، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني، الهداية في شرح بداية المبتدي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، (1415هـ)، المدونة، دار الكتب العلمية.

البغدادى، أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي، (1425هـ)، التلقين في الفقه المالكي، تحقيق: إبي أويس محمد بو خبة الحسني التطواني، دار الكتب العلمية.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (1400هـ)، الكافي في فقه أهل المدينة، تحقيق: محمد محمد أحمد ولد ماديك الموريتاني، ط2، الرياض، مكتبة الرياض الحديثة.

ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، (1408هـ)، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، تحقيق: د محمد حجي وآخرون، ط2، بيروت، دار الغرب الإسلامي.

اللخمي، علي بن محمد الربيعي، أبو الحس، (1432هـ)، التبصرة، تحقيق: الدكتور أحمد عبد الكريم نجيب، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

ابن الحاج، أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي، المدخل، دار التراث.

القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي، (1994هـ)، الذخيرة، تحقيق: محمد حجي، سعيد أعراب، محمد بو خبة، بيروت، دار الغرب الإسلامي.

الأزهري، صالح بن عبد السميع الآبي، الثمر الداني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني، بيروت، المكتبة الثقافية.

الماوردي، بو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، (1419هـ)، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، بيروت، دار الكتب العلمية.

الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي، (1403هـ)، التنبيه في الفقه الشافعي، بيروت، عالم الكتب.

الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، الملقب بإمام الحرمين، (1428هـ)، نهاية المطلب في دراية المذهب، دار المنهاج.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، (1417هـ)، الوسيط في المذهب، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر، القاهرة، دار السلام.

العمرائي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمرائي اليميني الشافعي، (1421هـ)، البيان في مذهب الإمام الشافعي، تحقيق: قاسم محمد النوري، جدة، دار المنهاج.

المقدسي، بهاء الدين عبد الرحمن بن إبراهيم، (1424هـ)، العدة شرح العمدة، تحقيق: أحمد بن علي، القاهرة، دار الحديث.

ابن مفلح، أبو اسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، (1418هـ)، المبدع في شرح المقنع، بيروت، دار الكتب العلمية.

البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين (1414هـ)، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، عالم الكتب.

الزيلي، عثمان بن علي بن محجن البارع، فخر الدين (1313 هـ)، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشُّلبي، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد يونس الشُّلبي، القاهرة، المطبعة الكبرى الأميرية.

الشافعي، الإمام أبي عبد الله محمد بن ادريس (1403 هـ)، الأم، ط2، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف، المذهب في فقه الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية.

ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (1388 هـ)، المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الشهير بابن قدامة، مكتبة القاهرة.

الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود (1409 هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، باكستان: المكتبة الحبيبية .

المواق، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري أبو عبد الله المواقي المالكي (1416هـ)، التاج والإكليل لمختصر خليل، دار الكتب العلمية

ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري البحر الرائق شرح كنز الدقائق، بالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، دار الكتاب الإسلامي.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المجموع شرح المذهب مع تكملة أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الفكر.

الحجاوي، موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، بيروت: دار المعرفة.